وفي النهاية ومنه الحديث انما فعله سمعة ورياء ليسمعه الناس ويروه انتهى والتحقيق انهما
متغايران باعتبار اصل اللغة من حيث الاشتقاق وان كان يطلق احدهما على الاخر
تغليبا حيث ان المراد بهما ما لم يكن لوجه الله وابتغاء مرضاته وعدم الاخلاص [illegible] وهذا
من يتعظم ثم اذا لم يطرق الركاب وسمعة الاتي جيء على المراكب البهية والملابس السنية
قال العسقلاني اسناد هذا الحديث ضعيف واخرجه ابن ماجه ايضا [illegible] وضعفه لاجل الربيع
بن صبيح فانه ضعيف له مناكير ويزيد بن ابان ايضا متروك منكر الحديث وليث هو ضعيف ايضا
وسعيد بن بشير بن عبد الله بن الحكم الكناني رجل من اهل اليمن من مواليهم عن بشر بن قابوس [illegible]
قال ابصرت عيناي حبيبي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات على ناقة حمراء قصواء تحته قطيفة
بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رياء ولا هيبة ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الذهبي في الميزان تفرد به ابن عبد الحكم وسعيد بن بشير مجهول انتهى ويفهم من هذا السياق ان
ضمير عليه في قوله وقطيفة راجع الى الرحل لا الى الرسول كما توهم بعض من لا ينتبه له فيفهم
العلم ويؤيده ايضا ما سيأتي في هذا الباب بلفظ حج على رحل رث وقطيفة بالجر عطف على
رحل وقد وقع عند البخاري في حديث اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار عليه
اكاف عليه قطيفة قال العسقلاني في الحاشية [illegible] والحاصل ان الاكاف
على الحمار والقطيفة فوق الاكاف والراكب فوق القطيفة انتهى وعنه عبد الله بن عبد الرحمن
اخبرنا عفان اخبرنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال لم يكن شخص احب
اي اكثر محبوبية اليهم اي الى الصحابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوي وكانوا اذا راوه لم يقوموا له على تلك
الاجنبية المقتضية لمزيد الاجلال والتعظيم بالمزية وكذا القيام على العادة المعروفة لم يقوموا
له لما يعلمون من كراهيته او صورة او موصوفة وابعد الحنفي في تجويز المصدرية
ابن لاجل الله والعلوم الشرعية عندهم من كراهته بان لما وفي نسخة من كراهيته وهو مصدر كراهة
لذلك اي القيام تواضعا لهم ورحمة عليهم فاختار ارادتهم على ارادته ملكهم بكمال

بكمال تواضعه وحسن خلقه قيل في قوله احب هذا مشكل لان الاجنبية لا تقتضي القيام
لان الوالد احب الى الولد ولا يقوم له ورد بان هذا ليس على اطلاقه فان الولد حيث كان
له فضيلة تقتضي القيام [illegible] لاجل القيام له كما صرح به العلماء ان هذا الذي [illegible] ينحل
الاشكال المبني على وهم فيه وان الاجنبية من حيث الدين تقتضي القيام لا نهى والتحقيق ان الاشكال
وارد والجواب ما ذكره بطريق الرد لا ان الاشكال عنده فيه تأمل وحاصله ان المحبة اذا كانت
ناشئة عن الفضيلة تقتضي القيام على وجه الكرامة لا المحبة الطبيعية مع مقتضى النسبة فانه
لا ينافي وقد يجب ويسن اكثر من صاحبه والله اعلم ثم الظاهر من ايراد الشيخ هذا الحديث ارادة ان القيام
المتعارف فيما بين موحدين في زمان السلف وفعل الصحابة وان التحية بعض [illegible] وليس معناه انهم كانوا
يقومون بعضهم لبعض ولا يقومون له صلى الله عليه وسلم كما يتوهم فانه صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم بعضهم لبعض
واغرب ابن حجر في قوله ولا يعارضه ذلك [illegible] قوموا الى سيدكم لان سعد بن معاذ كان سيد الاوس
لما جاء على حمار لاصابة اكحله بسهم في وقعة الخندق كان يخاف موته بعد لان هذا حق [illegible] له
وانهم يفعلوه بخلاف قيامهم فانه حق لنفسه وترك تواضعا انتهى ووجه غرابته ان الحديث بعينه
يرد عليه لانه يدل على ان القيام لم يكن متعارفا فيما بينهم مع النبي ولا خلوا اذا قيام التعظيم لما خص
قوله به بل كان بينهم وغيرهم فالصواب ان المراد بالقيام الذي اوهم به هو الذي نوع مخصوص من
يكون كان بجود وغيره ولا بد منه فما قال بعضهم لو اراد هذا التعليل لبقي [illegible] لان الامام [illegible]
للعلة فالتقدير قوموا لاجل معاونته لنزوله من الحمار [illegible] قوموا الى سيدكم فقال بعضهم
لو اريد بالتوقير لقال قوموا لسيدكم واما قول ابن حجر ويؤيد ما ذكرنا ندب القيام لكل قادم به فضيلة
كنسب او علم او صلاح او صداقة حديث انه صلى الله عليه وسلم قام لعكرمة بن ابي جهل لما قدم عليه ولعدي بن حاتم
حين دخل عليه وضعفهما لا يمنع الاستدلال بهما اتفاقا فان غرو ... الحديث الضعيف يعمل به في
فضائل الاعمال اتفاقا بل اجماعا كما قال النووي فمدفوع لان الضعيف يعمل به في فضائل الاعمال
المعروفة في الكتاب والسنة لكن لا يثبت به اثبات الفضيلة المستحبة على ان القادم لم يحكم [illegible]